


مفاهيم  
أدبية  
وأحكام  
شرعية

# لأسرة المسلم

إعداد

د. وجنت عبد الرحيم ميموني





١٠٢  
ـ  
٢٠٢

مفاهيم

أدبية

وأحكام

شرعية

## للأسرة المسلمة

إعداد

د. وجنت عبد الرحيم ميمني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٣ - ١٤٢٣

دار المجتمع للنشر والتوزيع

القدس، جهة: ميدان الحادمة - ص: ٦-٨٨ - ج: ١٥١١ الإدارية ٢٧٩٢٦٧ - الكمية ٢٠٢٢٣٣ - فاكس: ٢٣٢٣٣٣  
لـ: الحسن - شارع الامير سعيد - قطاع ٦٧ - ص: ٢٢٧٧ - الفخر ٤٥٧ - هاتف: ٢٣٢٣٣٣٣٣  
تنبيه النورة - المطربي الشامي - دوار الحسين - ص: ٢٢٣٢ - هاتف: فاكس: ٢٣٢٣٣٣٣٣٣



## المقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآل  
وصحبه وبعد:

إن كثيراً من الأحكام الشرعية المتعلقة بفقه الأسرة يحتاجها كثير من الشباب، وخاصة المقدم على الزواج، حتى يبني هذا العرش على أساس من المعرفة والعلم وتقوى الله، وعدم ظلم الطرف الآخر، لأن البيت المسلم إذا قام على تقوى الله وطاعته ضمن الاستمرار، والسعادة، والهدوء، وهذا ما نحتاجه في هذا الزمان بعد أن ارتفعت نسبة الطلاق إلى نسبة كبيرة جداً، وأصبح ضحايا المجتمع من الأطفال كثیر، فالطفل بعد الطلاق يجد في حياته أباً مشغولاً بزوجته، وأمّا مشغولة بزوجها، وكثيراً ما يجد حوله رفقاء السوء، ولا نسأل بعد ذلك لم ازداد عدد المدميين، والمعاكسات... إلخ.

ولقد استعاد رسول الله ﷺ من شيئاً يمتلكهما الناس مع الخواص العاطفي وعدم وجود الرقابة من الآباء، استعاد من الفراغ والصحبة وهذا عاملان يتمتع

بها كثيرون من الناس. فأسأل الله عَزَّوجلَّ أن يكون بيان هذه الأحكام الإسلامية سبباً في سعادة المجتمع. والله الهادي إلى الصواب.

د. وجنات ميعني

## ١ - الخطوبة

إن قدوم الإنسان على بناء حياة جديدة شيء مفرح حقاً. ولكن يتبع ذلك بعض التبعات والمسؤوليات الملقاة على عاتقه. التي لا يعرفها كثير من الناس وهي أحكام فقهية ملزمة.

ومن هذه الأحكام:

- ١ - كثير من الناس يظن أن المهر الذي يعطى للمرأة هو لتملكها. ويتشدق الكثير بقوله: أنا دافع فيك مهر. ولكن الذي يستحقه الزوج بعد عقد النكاح هو الاستباحة لا الملك. (أي استباحة التمتع بها).
- ٢ - إن الكثير من الأزواج بعد عقد النكاح وقبل الدخول يكون بينه وبين زوجته أو ما يسمونها (خطيبته) خلوة صحيحة. والخلوة الصحيحة هذه توجب المهر، لأن التسليم حصل من الزوجة والاستمتاع بها ليس من فعلها، ولأن الزوج قد استمتع بها وبasher منها ما لا يحل لغيره منها، فهذا القدر يكفي لجعل هذه الخلوة وما يجري فيها بمنزلة الدخول من جهة تأكيد المهر على

الزوج وتأكد النفقه<sup>(١)</sup>. وكما وجبت عليها العدة بالخلوة  
يجب لها المهر.

(أي أن النفقة تجب بمجرد الخلوة الصحيحة).

٣ - وقد تقع أحياناً الفرق بين الزوجين قبل الدخول  
وقبل الخلوة فعل الزوج أو الخطيب إعطاء المرأة (متعة)  
أو ما يسمونه (رضوة) لقوله تعالى: «عَلَىٰ  
الْمُتَعَيْنَ»<sup>(٢)</sup>. وجاء في تفسير هذه الآية: (ليس في الفاظ  
الإيجاب كلمة أوكد من قولنا: حق عليه... وإيجاب  
المتعة على المحسن والمتقى لا ينفي وجوبها على  
غيرهما، ألا ترى أنه ~~يقال~~ أخبر أن القرآن «هُدٌ لِّلْمُتَّقِينَ»  
ثم لم ينف أن يكون هدى للناس كافة كذا هذا)<sup>(٣)</sup> انتهى.

وكل من شهد لا إله إلا الله محمد رسول الله هو  
محسن متقد لأنها لو كانت كلمة محسن ومتقد لا تقع إلا  
على من يحسن ويتقي في كل أفعاله لم يكن في الأرض  
محسن ولا متقد بعد رسول الله ~~يقال~~.

وحكمة الإسلام في هذا التمييز: أنه كالمرهم  
والبلسم لجراحات القلب المكسور بعد أن تسامع الناس  
بهذا الانفصال.

---

(١) المفصل في أحكام المرأة، عبد الكريم زيدان ج(٧)  
(ص) ٩٧.

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٣٦).

(٣) البدائع، الكاساني، ج(٢) (ص ٣٠٢ - ٣٠٣).

فهذا التمتع علامة على أنه لم يطلقها إلا لعذر وهو  
آسف عليها معترف بفضلها.

وذلك خلاف ما يصدر عن بعض المطلقين من فضح  
للطرف الآخر في كل المجالس والتشهير به وإظهار عيوبه  
وزيادة.

ولكلمة (نصيب) دور كبير في إسكات كل المتطفلين  
الذين يحاولون معرفة الأسباب.

ولقد أمرنا قرأتنا الكريم بعد نسيان الفضل بعد  
الفارق قال تعالى: ﴿وَلَا تَنسُوا الْفَضْلَ يَتَّكِمُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>. فيا  
لروعه التعاليم القرآنية لو استمسك بها الناس.

سئل رجل لم ت يريد أن تطلق زوجتك؟

فأجاب: لا أريد أن أفش أسرار بيتي.

ثم بعد الطلاق سئل: لم طلقتها؟

فقال: هي امرأة غريبة عني الآن لا أحب أن أغتابها  
واهتك سترها.



---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٣٧).

## ٢ - نفقة الزوجة

من المتعارف عليه أن الزوجة تشتري من مهرها جميع ما تحتاجه من ملابس وجهاز... وغيره. مع أن المهر ملك خاص للمرأة. والزوج هو المكلف بإعداد جهاز الزوجة. أي ما تحتاجه لنفسها من ملابس حسب العادة والغرف ومن فراش وغطاء ومن أثاث البيت ومتاعه ولوازمه. فلا يلزم الزوجة إعداد شيء من ذلك من مالها الخاص لا من مهرها الذي سلمته، ولا من غيره مما تملكه من أموال، لأن مهرها حق خالص لها استحقته بحكم الشرع بموجب عقد الزواج، فلا تجبر على إنفاق شيء منه لجهازها ولوازميتها ولا لنفقتها.

فلو سلمت المرأة نفسها إلى الزوج على الوجه الواجب عليها، فلها عليه جميع حاجاتها من مأكل ومشروب وملبس ومسكن.

قال تعالى: «وَإِنَّا لِلنَّاسَ صَدَقَاتٍ نَّعْلَمُ فَإِنْ طَبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَفَوْتِنَّ نَقًا كَلُوكُهُ هَيْتِنَّ مَرَبِّيَا (١)». فلقد

(١) سورة النساء: الآية (٤).

أوجب الله تعالى على الرجال أن يعطوا النساء مهورهن عطية وهمة. ولم يبح للرجال منها شيئاً إلا بطيب أنفس النساء.

وسبب وجوب النفقة على الزوجة هو احتباس الزوجة الثابت بالنكاح له عليها واستمتاعه بها وحده دون غيره على الوجه المشروع وصيانة مائه عن الاشتباه والاختلاط.

وهناك أمور تسقط النفقة عن الزوج منها:

نشوز المرأة، ولكن ما المقصود بنشوز المرأة. يقول ابن قدامة رضي الله عنه (معصيتها لزوجها فيما له عليها مما أوجبه له عقد النكاح كما لو امتنعت من فراشه، أو خرجت من منزله بغير إذنه، أو امتنعت من الانتقال معه إلى مسكن مثلها (منهن في مستواها من النساء) أو امتنعت من السفر معه<sup>(١)</sup>) وللزوجة حق النفقة حتى لو لم تنتقل إلى بيت زوجها إذا طالبت هي بالنفقة وتكون مستعدة للانتقال لو طالبها هو بذلك.

وتصير النفقة ديناً في ذمة الزوج إذا امتنع عن أدائها بعد أن وجبت عليه حتى قبل حكم القضاء أو رضا الزوج بذلك.

ولا تسقط النفقة عن الزوج حتى يؤديها أو تبرئه

---

(١) ابن قدامة، المعنى ج(٧) (ص ٦٦١).

زوجته وتسامح معه فيها كما في سائر الديون.

وللزوجة حق السكن على زوجها قال تعالى:  
﴿أَتَيْكُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنَتْ مِنْ وُبِّدُكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وهذه الآية تدل  
على وجوب السكن للمطلقة. فإذا أوجبت السكن للمطلقة  
فمن باب أولى للزوجة.

وقد أوضح حديث رسول الله ﷺ حقوق الزوجة  
حين سُئل: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال ﷺ: «أن  
تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تقبع  
الوجه، ولا تهجر إلا في البيت».

ومن وصايا رسولنا الحبيب ﷺ يذكر لنا أن المرأة  
أسيرة عند الرجل. أخذها من دار أهلها بأمانة الله.  
واستحل فرجها بكلمة الله فلهن الرزق والكسوة  
بالمعروف.

وهنا يجب التذكرة أن النفقة بقدر السعة. فإن كان  
الرجل غنياً وسع على أهله وأنفق عليهم ما تعارف عليه  
من مثله وفي مسواه.

وإن كان فقيراً لا يحمل أكثر من طاقته ووسعه. قال  
تعالى: ﴿لَا يُنْهِقُ ذُو سَعْةَ مِنْ سَعْتِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.



(١) سورة الطلاق: الآية (٦).

(٢) سورة الطلاق: الآية (٧).

## ٣ - المعاشرة بالمعروف (١)

من أهم ما تنصلح به الحياة الزوجية هو المعاشرة بالمعروف قال تعالى: «وَاعْلَمُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(١)</sup> قيل في تفسيرها: «طيبوا أقوالكم لهن وحسنو أفعالكم وهباتكم بحسب قدرتكم كما تحبون ذلك منهن فافعلوا أنتم بهن مثله»<sup>(٢)</sup>.

ومن المعروف: أن يعطيها حقها من المهر. والنفقة. والعدل بين الزوجات. وعدم أذيتها بالكلام الغليظ. أو الإعراض عنها والميل إلى غيرها. وترك العبوس والقطوب في وجهها بغير ذنب وما جرى مجرى ذلك<sup>(٣)</sup>.

والغرض من المعاشرة بالمعروف: أن يكون كل منها مدعوة - أو سبب - لسرور الآخر وسبب هنائه في معيشته. والمدار - أو المتعارف عليه - في المعروف على

(١) سورة النساء: الآية (١٩).

(٢) تفسير ابن كثير ج(١) (ص ٤٦٦).

(٣) أحكام القرآن للجصاص، ج(٢) (ص ١٠٩).

ما تعرفه المرأة ولا تستنكره، وما يليق به وبها بحسب طبقتهم في الناس<sup>(١)</sup> أي أن المعرفة يكون بحسب ما تعودته هي بين أهل طبقتها.

وحكم المعاشرة بالمعرفة واجب على الأزواج لقوله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً»<sup>(٢)</sup> وقوله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الحديث تنبية على أن خير الناس من كان خيرهم لأهله. لأن الأهل هم أحق من غيرهم بحسن الخلق والبشر وحسن المعاشرة، فإذا كان الرجل مع أهله كذلك، فهو خير الناس، وإن كان على العكس من ذلك فهو في الجانب الآخر من الشر<sup>(٤)</sup>.

وإيجاب المعاشرة بالمعرفة تأتي تأسيساً برسول الله ﷺ قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْرَعُ حَسَنَةً»<sup>(٥)</sup>.

وقد كان ﷺ مع نسانه أمهات المؤمنين: (جميل المعاشرة، دائم البشر، يداعب أهله ويتلطف بهم

(١) تفسير المنار، محمد رشيد رضا ج(٤) (ص ٤٥٦).

(٢) رواه مسلم ج(١٠) (ص ٥٨).

(٣) سنن ابن ماجه ج(١) (ص ٦٣٦).

(٤) نيل الأوطار، الشوكاني ج(٦) (ص ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٥) سورة الأحزاب: الآية (٢١).

ويوسعهم نفقة، ويضاحك نسائه حتى أنه كان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسرى مع أهله قليلاً قبل أن ينام بؤانسهم بذلك ﴿١﴾.

وقد يصدر من المرأة بعض التقصير في حق الزوج ولكن الرجل بحكم أنه الأقوى يقابل ذلك التقصير بالصفح الجميل والسامحة الكريمة وزوجته أولى الناس بذلك.

فيعاملها بالرفق ويسعى إلى تقويمها بالرفق واللطف عملاً بوصية الحبيب المصطفى ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعندما يتحمل الزوج زوجته عليه أن يحتسب تحملها عند الله ويؤدي حق الله عليه فيها بحسن معاشرتها لها، وهذا هو كرم الرجال ومروءة الأزواج الذين اثمنهم أهل الزوجة على ابتهם يوم زوجوها إياه.

وفي كل إنسان بعض المساوى وبعض المحسن، فعلى الزوجين أن لا يتذكروا المساوى وينسوا المحسن والجوانب المشرقة الطيبة المضيئة في كل منهما.

فعند الإساءة عليهما أن يستحضرا في ذهنها الحسنات ويذكرا قوله تعالى: «إِنَّ الْمُحَسَّنَاتِ يُذْهَبُنَ

---

(١) تفسير ابن كثير ج(١) (ص ٤٦٦).

(٢) صحيح البخاري ج(١٠) (ص ٤٤٩).

**الشَّيْخَانَ》<sup>(١)</sup>** فَاللَّهُ أَمْرَنَا أَنْ لَا نَبْخِسَ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ،  
وَأَنَّ الْعَدْلَ يَقْضِي أَنْ لَا نَغْمَضَ عِيُونَنَا عَنْ حَسَنَاتِ  
الشَّخْصِ لِسَيِّئَةٍ وَاحِدَةٍ صَدَرَتْ مِنْهُ، وَأَنَّهُ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خَلْقًا  
أَوْ كَرِهَتْ مِنْهُ وَجْدًا أَخْلَاقًا أُخْرَى مَرْضِيَّةً، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ  
غَيْرَ مَعْصُومٍ مِنَ الْخَطْأِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَفْوٌ كَرِيمٌ، يَحْبُبُ  
الْعَفْوَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ، فَعَلَى الزَّوْجِينَ أَنْ يَسْتَحْضُرَا فِي  
ذَهَنِهِمَا هَذِهِ الْمَعْانِي كُلُّهَا وَهُمَا يَنْظَرَا إِلَى التَّقْصِيرِ قَالَ اللَّهُ  
«لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خَلْقًا رَضِيَّ مِنْهَا آخَرُ،  
أَوْ قَالَ غَيْرُهُ»<sup>(٢)</sup>.




---

(١) سورة هود: الآية (١١٤).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج (١٠) (ص ٥٨).

## ٤ - المعاشرة بالمعروف (٢)

في بعض الأحيان يقع شيء من التناقض بين الزوج وزوجته. فعلى الزوج أن يتذكر بأن الخير قد يكون مع زوجته التي يكرهها. فقد يرزقه الله منها الولد الصالح الذي يدعو له وتقر عينه به. وينتفع به المسلمين كما قال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»<sup>(١)</sup>.

وقد يصلح الله من حال الزوجة لما تجده من صبر الزوج عليها وحمله على هفواتها وحسن معاشرته لها، وبذلك تسعد حياتهما ويهدان معاً في مستقبل أيامهما. قال تعالى: «فَإِنْ كَرِهْتُمْ فَسْقَيْتُمْ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَعْلَمَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا»<sup>(٢)</sup> وهناك أمر مهم إذا عرفته الأسرة عاشت في سعادة وهناء وهو أن للرجل مركزه في العائلة

(١) مختصر صحيح مسلم للمنذري ج(٢) (ص٢٤)، جامع الترمذى ج(٤) (ص٦٢٧).

(٢) سورة النساء: الآية (١٩).

يجب أن يحافظ عليه ويذكر ذلك ولا ينساه. وأن له الكلمة النافذة وله القوامة على زوجته والرياسة على عموم العائلة في البيت. وأن أمره نافذ عليهم وله حق الطاعة في غير معصية الله.

وعلى المسلم الذي يخاف (أنعم الله عليه وفضله بأن جعله في هذا المركز) أن يترفق بمن تحت يديه وأولى الناس بذلك زوجته فيحسن إليها، ولا يكون فظاً ولا غليظاً معها.

وليعلم أن الله عز وجل فضلها عنها بدرجة وأن هذه الدرجة هي: إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة والتتوسع للنساء في المال والخلق، وأن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه<sup>(١)</sup>.

وهي - أي الدرجة - كالتهديد للرجال عند الإقدام على مضاراة النساء، لأن كل من كانت نعم الله عليه أكثر كان صدور الذنب عنه أقبح واستحقاقه للزجر أشد<sup>(٢)</sup>.

وهذا عكس ما يفهمه بعض الناس أن الدرجة هي: التسلط والتعسف واستغلال هذا المركز في البيت بالقيام بالصرارخ والضرب وعرض العضلات.

فمن كانت له هذه الدرجة وهو الزوج عليه أن يزداد

---

(١) تفسير القرطبي ج(٣) (ص ١٢٥) (قول ابن عباس).

(٢) تفسير الرازي ج(٦) (ص ١٠١ - ١٠٢).

سامحاً وغفواً مع زوجته إذا كررت التقصير في حقه، لأن المرأة بطبيعتها العاطفية وضعفها قد تنسى وقد تجرفها عاطفتها لأمر من الأمور لا يحبه الزوج أو يصدر منها ما يستفز الزوج، فطبيعة الرجل عقلانية وطبيعة المرأة عاطفية، لهذا كثيراً ما يظن أن هذا تقصيراً منها، وفي الحقيقة هو من طبيعة المرأة.

وإذا أن الرجل في مركز القوة فعليه أن يأنف من ظلم الضعيف، وإظهار عضلاته أمامه. ويأنف من استيفاء كل حقه من هذا الضعيف الذي بين يديه - وهي زوجته - أو معاقيتها إذا قصرت.

والرسول ﷺ حين أوصى بالنساء خيراً ذكر أنهن عواناً عند أزواجهن أسيرات عندهم. فعليهم أن يحسنوا معاشرتهن ويعفوا عن هفواتهن.

قال ﷺ: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم»<sup>(١)</sup>: ومعنى عوان عندكم أي أسرى في أيديكم. و«عون» جمع عان والعاني هو الأسير.



---

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ج(٤) (ص ٣٢٦).

## ٥ - المماثلة في الحقوق بين الزوجين

إن لكل من الزوجين حقوقاً على صاحبه عليه أن يؤديها حتى يتم المقصود من الزوجية. فيجب على الزوج بسبب كونه راعياً وأميراً أن يقوم بمصالح زوجته ويجب عليها في مقابلة ذلك الطاعة للزوج في حدود الشرع والعرف.

قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ يَأْتِيَنَّ بِالْمَرْءَةِ﴾. فهذه الآية الكريمة تعطي الرجل ميزاناً يزن به معاملته لزوجته في جميع الشؤون والأحوال، فإذا هم بمقابلتها بأمر من الأمور تذكر أنه يجب عليه مثله مقابلتها. وليس المراد المثل نفس الشيء وإنما ما تحتاجه هي. لأنه ما من عمل تعمله المرأة للرجل إلا وعلى الرجل عمل يقابلها لها. فالزوج والزوجة مثل بعضهما في الحقوق والأعمال وكذلك في الذات والإحساس والشعور والعقل. كما كان ابن عباس رض يحرص على تمثيل شعره لأن زوجته تريده جميلاً كما هو يريدها.

فإذا أراد الزوج أن تلبس زوجته أجمل الملابس

وتتزين له. عليه أن يكون هو كذلك يتزين ويتجمل لها ويتطيب. ولا يكون اهتمامه بمظهره فقط عند الخروج من البيت. وإذا أراد أن تطيخ له زوجته وترتب منزله عليه أن يقوم مقابل ذلك بإيصالها إلى الأماكن التي تريدذهاب إليها ويسمح لها بها. ولا يطالبها أن يكون الطبيخ من عمل يدها ثم يرسلها مع السائق إلى كل مكان. وعلى الزوجين أن يؤديا الحقوق والواجبات بدون مماطلة ولا إظهار للكراهة. بل يبشر وطلاقه ولا يتبعن بأذى ولا منه. بل بالكلمة الطيبة والبشاشة في الوجه، والسامحة عند الهرفة، واصغاء كل منها إلى الآخر.

ولقد علمنا رسول الله ﷺ بعض حقوق الزوجة فقال حين سئل: ما حق زوجة أحدهنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبع، ولا تهجر إلا في البيت».

ففي هذا الحديث نهى رسول الله ﷺ عن ضرب الوجه، لأنه أعظم الأعضاء وأظهرها، ونهى عن التقبيع وهو الشتم أو قوله لها: قبحك الله. فإن ذلك أذى وضرر بها. فلا يجوز.

وفي عصرنا اليوم تزيد هذه الحقوق بحكم الأعراف المعقولة الجارية اليوم. مثل النزهة مع الأهل، الاستشارة في بعض الأمور وعدم التهميش، المداعبة، والملاطفة، وغير ذلك.

وعندما نهى رسول الله ﷺ عن الضرب والإهانة للزوجة حماها من الضرر المادي والمعنوي. فالضرب يلحق الأذى بها في جسمها وفي نفسها كما قال ﷺ: «إني لأكره للرجل أن يضرب أمهه عند غضبه ولعله أن يصاغرها من يومه» وقال: «لن يضرب خياركم». أي لا يقوم بضرب زوجته من يتصف بصفة الخيرية. وفيه الشهامة والمروعة.

ويؤيد أن الضرب ليس من صفات الرجلة أن رسول الله ﷺ لم يضرب زوجة له قط. ولا خادماً ولا ضرب بيده شيئاً إلا أن يجاهد في سبيل الله.

والقول القبيح كذلك نهى عنه رسول الله ﷺ لأن فيه ضرر معنوي لما فيه من الأذى النفسي عليها وعلى أولادها. فحين يرى الأطفال أو يسمعون بالإهانة أو الضرب الموجه إلى أمهم من أبيهم يكتنون مشاعر الحقد والكره لأبيهم حتى لو لم يفصحوا عن ذلك فإنه يظهر ذلك على عصيانهم ومعاملتهم مع والدهم في المستقبل.

فعلى الزوج أن يتتجنب الإضرار بزوجته بأي شكل كان.

وهناك إضراراً معنوية أخرى مثل: العبوس، والقطوب في وجهها ورفع الصوت عليها، والنظر إليها شزاراً، وتجاهل سؤالها وعدم الاستغاء إلى كلامها، وعدم الاتكارات والاهتمام بها، وعدم تلبية طلباتها المشروعة، وغير ذلك من التصرفات التي فيها أذى وضرر بها بالقول أو بالإشارة، أو بالنظر أو بالسخرية أو بعدم التكلم معها ونحو ذلك.

## ٦ - حافظات للغيب

قال تعالى: «أَلَمْ يَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّحْفَظٌ».

في هذه الآية نرى أن الله عز وجل وصف المرأة الصالحة بأنها هي المداومة على طاعة الزوج. وحافظات للغيب يعني أن الزوجة حافظة لما تحت يديها من أموال وحافظة لنفسها. وحافظة لمنزلتها عما لا ينبغي... كما قال عليه السلام: «خير النساء إن نظرت إليها سرتك وإن أمرتها أطاعتك وإن غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها» وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الأزواج بالعدل مع الزوجات وأمساكهن بالمعروف وإعطائهن مهورهن إلى غير ذلك من الحقوق التي للزوجة. فكذلك أمر الزوجات بحسن رعاية وتدبیر بيت الزوج الذي هو بيتها. والنصح للزوج بحسن رعاية ماله وحفظ نفسها.

وليس كما يقال في الأمثال العامية: «انزع ريش طيرك قبل ما يولف على غيرك». إذ تظل الصديقات والقريبات يزينن للزوجة إفراغ جيب الزوج حتى لا يتطلع إلى الزواج من غيرها بسبب عدم قدرته المالية على الزواج الثاني.

إننا في مجتمع مسلم يجب أن تكون غايته وهدفه رضا الله والخوف منه والتعامل الصادق معه. فالأمور بيد الله تعالى وحده. فإن شاء الله تزوج هذا الزوج، وإن لم يشأ لا يستطيع الزوج الزواج بثانية. سواء فرغت الزوجة ما في جيب زوجها أو لم تفرغه.

والمرأة مسؤولة عما تحت يدها من مال أو ولد أو نفس... أو غير ذلك قال ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته».

والمقصود بالراعي هنا: هو الحافظ المؤمن الملزم بصلاح ما هو مسؤول عنه وما تحت نظره ورقابته. فكل من كان تحت مسؤوليته ونظره فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحة في دينه ودنياه. وذلك بأن يحافظ على من هم تحت رعايته من الناحية الدينية والدنوية.

والمرأة مسؤولة عن رعيتها، هل قامت بما يجب عليها ونصحت في التدبير أو لا؟

وهل تصرفت في مال الزوج بما يرضيه أم لا؟ فإن تصرفت بما لا يرضيه في منزله فله الأجر وعليها الوزر. حتى في إخراج الصدقات من البيت إلا فيما تعرف عليه أنه يمكن للزوجة التصرف فيه.

ومن حفظ المرأة لبيتها حفظ ما يقع داخل البيت من

أن تراه أو تسمعه الأعين الغريبة عن البيت. فليس هناك داع لسرد ما يقع داخل البيت للأخوات والأم والصديقات. والجارات. وخاصة أنه بعد سرد أحداث المنزل لمن حولها يبدأ في اقتراح حل لمشاكل هذه الزوجة وغالباً ما تكون توجيهاتهن بعيدة عن تعاليم الإسلام. وكأن الزوجين في ساحة المعركة. كلُّ يشحد أسلحته لمواجهة الطرف الآخر.

لذلك على الزوجة حفظ أسرار بيتها بما فيها المعاشرة الزوجية. لأن رسول الله ﷺ حرم على الزوجين إفشاء أسرار الزوجية. فعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود فقال ﷺ عن ذلك: «لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله». ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها فأرم القوم - أي ذهلوها - فقلت: أي والله يا رسول الله إنهم يفعلون وإنهم ليفعلون. فقال ﷺ: «فلا تفعلوا فإنما مثل ذلك كمثل شيطان لقي شيطاناً في طريق فغشياها والناس ينظرون».

لأن الحديث في هذه الأمور يجعل مخيلات المستمعين تخيل مكان الزوج أو الزوجة والعياذ بالله. وهنا تقع مشاكل من جراء ذلك لا حصر لها. نسأل الله السلامة.



## ٧ - حق التأديب (١)

نرى كثيراً من الناس يشتغل ويبالغ في تأديب زوجته ويكليل لها الصفعات واللكمات والسباب والشتائم وكان هذه المرأة جماد لا إنسان أمامه. ولا يراعي فيها أبسط معاني الإنسانية بما فيها من مشاعر وأحاسيس. وكأنها أصبحت ملكاً مشاععاً له يتصرف فيه كما يشاء، وبما ليت كل هذا يكون باسم الغابات أو الحيوانات المتواحشة أو غير ذلك وإنما يُحمل الدين الإسلامي نتيجة كل هذه التصرفات التي هي أقرب إلى مجتمع الغابات من مجتمع الإنسان فضلاً عن المجتمع الإسلامي الفاضل الذي كان من أول مبادئه احترام الإنسان.

وتسدل هذه الفتنة الظالمة في المجتمع بآيات كريمة لم تحسن فهمها منها هذه الآية: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نَذُورُهُنَّ فَعَطْوَهُنَّ وَأَفْجُرُهُنَّ فِي الْمَعْنَاجِعِ وَأَضْرِيَوْهُنَّ فَإِنَّ أَهْسَنَكُمْ فَلَا يَبْعُدُ عَلَيْهِنَّ سَكِينًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾.

فهذه الآية الكريمة توضح وتبيّن (نطاق) حق الزوج في تأديب زوجته، وهو في حالة تقصيرها في حق الله تعالى.

وذلك بأن أهملت في أداء صلواتها، أو حجابها أو غير ذلك مما أمرها الدين بالمحافظة عليه، أو قصرت في حق زوجها في منعها الزوج من معاشرتها أو إهمالها لنظافتها ونظافة منزلها أو عدم القيام بالمسؤولية نحو أولادها... أو غير ذلك مما هو واجب عليها.

ولا يجوز للزوج استخدام حق التأديب هذا في الاختلاف مثلاً في وجهات النظر فيعد الزوج إلى ضربها أو صفعها لأنها خالفته في الفكر أو عدم الاتفاق في النقاش حول نقطة ما. أو ضربها لأنها لم تطعه في معصية الله مثلاً في الجلوس لمشاهدة مناظر الخلاعة والعري في ما يسمونه (الدش)، فالله ينهى أمر الرجل المسلم بوقاية أهله من النار، والوقاية هي: حملها على طاعة الله تعالى واجتناب ما نهى عنه وذلك باستخدام الوسائل التي تضمنتها الآية الكريمة السابقة مرتبة ترتيباً مقصوداً لأنه إذا حصل المقصود بالأخف لا يجوز الإقدام على الأصعب والأشق وهي:

**أولاً: النصيحة والإرشاد والأمر بتوسيع الله تعالى وأداء فرائض الله.**

وهذه تكون بالتذكير والموعظة الحسنة، لما أوجب الله على الأزواج لزوجاتهم من حسن الصحبة وجميل العشرة ولأن الله أمر بذلك فقال: «أَدْعُ إِلَّا سَبِيلٌ رَّبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ...» هذا مع الغريب فكيف بالزوجة.

والموعظة تختلف باختلاف المرأة فمنهن من يؤثر في نفسها التخويف من الله تعالى ومنهن من يؤثر في نفسها التهديد والتحذير بعد البيان والتوضيح. ومنهن من يؤثر فيها بعد البيان الحرمان من بعض الرغائب مثل الشباب الحسنة والحلبي وبعض التزهات التي ترغب فيها. والرجل العاقل يعرف كيف يدخل إلى قلب زوجته. ولا يحتاج في ذلك الوسائل غير المرغوبة والمنفرة من استعمال الألفاظ الغير مرغوبة مثل الغبية. اللي ما تفهم، .... إلخ أو الأصوات العالية والسباب وإذا شعرت الزوجة في وعظ زوجها أنه يريد الخير لها، ويجنبها الفرار والشر، وأن ما تقوم به من تقصير في حق الله سبحانه أو حق منزلها لا يجوز، وأنه يسبب لها التعasse في الدارين الدنيا والأخرة، فإن ذلك مما يؤثر في تغيير سلوكها نحو الأحسن.

والموعظة الحسنة كذلك تؤثر في عواطفها وأحساسها نحو زوجها شريك حياتها، ونبداً بالتفكير أن لا يليق بها إزعاج هذا الزوج، ويجب عليها إدخال المسرة على زوجها وبالتالي على بيتها. وأن العشرة بالمعروف من شأن الزوجات القانتات الحافظات للغيب وهي إن شاء الله منهن.

وهناك أمر مهم للنهاية في هذه الموعظة وهي أن تكون: سراً فيما بينه وبينها، بعيداً عن (اسمعوهم وشوفوهم) كما يقال، أي بعيداً عن أسماع أهلها وأهله،

لأنه كما هو معروف: (النصححة في الخلقة فضيحة) فإذا أحب الناصح أن يستمع المنصوح له يجب أن يكون ذلك سراً، ولأنه بسماع الأهل يبدأ التدخل من الغير من غير فهم للأوضاع كما هي حقيقة، ويبدأ كل فريق ينتصر لفريقه، فيبدأ أهل الزوج بالانتصار لابنهم ويبدأ أهل الزوجة لمساندة ابنته وتسع رقعة الخلاف ويصعب بعدها فض النزاع والشقاق.

ونحن لم نصل بعد إلى حدّ بعث الحكمين وهو آخر الخطوات في المصالحة والتوفيق بين الزوجين.

ثم على الواقع الذي يتغير وجه الله بذلك أن يكون وعظه هيناً، ليناً، رقيقاً، حالياً من التعنيف والغلظة والشدة وروح الاستعلاء، وأن يكون مفعماً بالحب وإرادة الخير لها وإعادة الأمور إلى مجاريها الطبيعية السليمة التي ترضي الله.

هذه هي الخطوة الأولى في بداية تأديب الرجل لزوجته.



## ٨ - حق التأديب (٢)

تقدّم فيما مضى الحديث عن حق الرجل في التأديب في بيته. وكانت الخطوة الأولى في هذا التأديب: النصيحة والإرشاد.

وهنا إن شاء الله سنذكر الخطوة الثانية وهي: الهجر في المضاجع.

قال تعالى: ﴿... وَأَفْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ...﴾.

يظن كثير من الناس أن هذه الآية تعطي للزوج الحق في مغادرة المنزل إلى دار أبيه أو أمه أو السفر خارج البلاد حتى يعاقب زوجته أو يؤذبها كما يظن.

ومن المعلوم أن هذا الذي يفعله الزوج يزيد من حدة الخلاف ويتوسّع دائنته. وتدخل فيه أطراف كثيرة منهم أهل الزوج وأهل الزوجة والأصدقاء. ويسمّع الجيران أن هناك خلافاً حاصلاً وذلك بتغيب الرجل أياماً عن منزله.

وحين تدبر الآية الكريمة نجد حرف الجر (في) يدل على أن الهجر يكون في المضاجع أي في داخل الفراش

وله أساليب عده: منها أن يعطيها ظهره في النوم أو يشعرها بأية طريقة أن جمالها وإغراءها لا يسيطران عليه. حتى تنصاع للحق وللنصححة. وهذا ما أسماه العلماء بهجر المضجع. ومن ضمنه: امتناعه عن الكلام معها إلا قليلاً ولا يزيد في ذلك عن ثلاثة أيام. لقوله عليه السلام: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

وهذا الهجر في فراش النوم: بعدم مضاجعتها وعدم التحدث معها إلا قليلاً يشعر الزوجة بجدية الزوج في تصرفه وهجره لها، وأن هناك ما يزعجه منها حقاً إلى درجة أنه لا يرغب في النوم معها ومعاشرتها. وأنه قادر على منع نفسه من ذلك، فإن كانت تحب الزوج آلمها ذلك فتترك النشور والعصيان. وإن كانت تبغضه وافقها ذلك الهجران فكان ذلك دليلاً على كمال نشورها. فإن اللبيب من الإشارة يفهم. والمرأة إن كانت صالحة تفهم أي الأشياء يحبها الزوج وأيها يبغضها. هذا إن كانت تخاف من غضب الله لإغضابها زوجها فسترجع عن ذلك.

والحكمة في الهجر في المضجع نفسه: أن الاجتماع في المضجع هو الذي يحرك شعور الزوجية فتسكن نفس كل من الزوجين إلى الآخر ويزول اضطرابهما الذي أثارته الخلافات من قبل، فإذا هجر الزوج زوجته وأعرض عنها في هذه الحالة من المحتمل أن يدعوها ذلك الشعور والسكون النفسي إلى أن تسأله عن السبب. ومن ثم تتغير

أحوالهما من الخلاف إلى الوفاق إن شاء الله.

هذه الوسيلة الثانية من وسائل التأديب للزوجة إن كانت خارجة عن حدود الله ومخالفة لما أمرها الله عز وجل ويريد الزوج أن يعيدها إلى طاعة الله ورسوله.

وهذه الوسيلة مع الوسيلة الأولى وهي النصيحة والإرشاد تأخذ فترة زمنية كافية لعودة المياه إلى مجاريها إن كانت الزوجة ذات قلب واع وسمع رشيد قال تعالى: **﴿لَئِنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾**. فالمواعظ تؤثر في أصحاب القلوب الوعية الرشيدة والأذان التي تفهم وتعي ما يلقى إليها ولا تغيب عن كلمة الحق.

ثم بعد هذه الوسائل تأتي الوسيلة الأخيرة وهي الضرب التي يبدأ بها كثير من الناس للأسف فيجعلها الأولى. بحجة أن الإسلام أذن في ذلك. في حين أن هذه الوسيلة لها شروط وحدود.



## ٩ - حق التأديب (٣)

تقدّم الحديث عن المرحلة الأولى والثانية في حق تأديب الرجل لزوجته وهي:

- ١ - النصيحة والإرشاد.
- ٢ - الهجر في المضجع.

وهنا إن شاء الله سنتكلّم عن الخطوة الثالثة وهي الضرب.

قال تعالى: ﴿... وَأَصْرِيْوْهُنَّ...﴾ فإذا لم ينفع مع الزوجة وعظها وهجرها في المضجع جاءت المرحلة الثالثة وهي الضرب وليس المقصود الضرب المبرح أو الذي يكسر فيه أعضاء المرأة. ولكن المقصود هو الضرب غير المبرح الذي يقصد منه الأدب والإصلاح وليس الانتقام ويتجنب فيه الوجه.

وإذا كان الضرب للتأديب مباحاً إلا أن تركه أفضل. وفي بكراته واستدل على ذلك بقوله ﷺ: «إني لأكره للرجل أن يضرب امرأته عند غضبه ولعله أن يضاجعها من يومه». أي كيف يضرب الزوج زوجته ثم يعاشرها وهي

مكسورة النفس مكسورة الخاطر. يطلب منها حاجته بعد أن عاملها معاملة الحيوانات. ووسيلة الضرب لا يلتجأ إليها إلا قليل الحيلة ناقص العقل. ومن كان في مستوى غير رفيع. لقوله ﷺ: حين استئذن في ضرب النساء فقال: «اضربوا، ولن يضرب خياركم». أي أن خيار الناس وأحسنهم من لا يضرب زوجته ويتحملها ويصبر على أذاها. وتكون عنده من الأساليب والطرق الذكية من القول الحسن والمداعبة والهدية... وغير ذلك بحيث لا يصل إلى درجة الضرب. ويكون قد حقق رغباته من استجابتها وطاعتتها وغير ذلك من غير اللجوء إلى هذه الوسيلة وهي الضرب.

ويؤيد هذه الأفضلية لترك الضرب أن رسول الله ﷺ لم يضرب زوجة له قط. قالت عائشة رضي الله عنها: (ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً له ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئاً).

وعلى الزوج أن لا يستعجل في اللجوء إلى وسيلة الضرب. بل يصبر على الزوجة ويتحمل تقصيرها في حقه، ويكرر المحاولة في إصلاحها بالوعظ وإلا فالهجر، فإذا نفذ صبره ولم يعد يتحمل سلوكيها غير السوي ورأى أن الضرب قد يأتي بالإصلاح المطلوب باشر وسيلة الضرب كعلاج لها وليس كانتقام منها، لأن بعض النساء قد لا يفع معهن إلا الضرب.

وعلى الزوج قبل أن يبدأ بهذه الوسيلة وهي الضرب

أن يتذكر أن دين الإسلام دين السلام والرأفة والرحمة. وأن الإسلام في كثير من المواقف أوصى بالمرأة. وأن سورة من أكبر السور وهي سورة النساء اهتمت بأمر النساء.

وكذلك سورة النور والأحزاب والتحريم والطلاق .. اهتمت بأمر الأسرة وما يصلاحها. وإلى آخر حياته - الحبيب محمد ﷺ - يوصي بالنساء خيراً.

وفي خطبة حجة الوداع قال: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً. فإنما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً».

فالمرأة أمانة عند الزوج أخذها من بيت أهلها حتى يصونها ويرعاها وهي وبالتالي ترعاه وترعا عياله وبيته وتحافظ عليهم.



## ١٠ - حكم الطلاق

يظن كثير من الناس أن للرجل حق الطلاق في جميع الحالات والأحوال وأنه حلال له ذلك. فما دام يتعتمد بحق الطلاق فله استخدامه في أي وقت وأي حال. ولكن الأصل في الطلاق التحرير ولا يكون مباحاً إلا لحاجة واضحة مثل:

سوء أخلاق الزوجة. أو سوء تعاملها مع زوجها. أو أن هناك كبير ضرر منها من غير أن يكون للزوج حاصل التمتع بها.

وقد يكون الطلاق مكرروهاً إذا كان من غير حاجة إلى ذلك كما في حديث ابن عمر رضي الله عنه: (أبغض الحال إلى الله - تعالى - الطلاق). وكذلك يكون مكرروهاً إذا كانت الزوجة مستقيمة الحال كما ورد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ طلق حفصة بنت أبي شيبة فنزل الوحي يأمره أن يراجعها لأنها صوامة قوامة.

وفي حالة عدم وجود أسباب للطلاق فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يأمر الزوج أن لا يطغى على زوجته. قال تعالى: «فَإِنَّ

**أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَغُوا عَنِّيئَنَ سَكِيلًا**). أي: لا تطلبوا الفراق في حالة عدم وجود أسباب لذلك.

وهذا كما أنه في حق الرجل فهو في حق المرأة كذلك فلا يجوز للنساء أن يطلبن الطلاق بغير سبب أو لسبب تافه. فتهدم الأسرة وتشرد الأطفال لهذا السبب التافه. لذلك حذر رسول الله ﷺ النساء من ذلك فقال: «أَيْمَا امْرَأَ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسَ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَانِحةُ الْجَنَّةِ».

فلو تفكرت الزوجة قليلاً في حالها وما هي منغصة في حياتها منه لوجدهه موجوداً في كثير من البيوت. ولكن الله ﷺ منح الزوجات اللاتي لم يطالبن مثلها بالطلاق الرضا.

وإن مما يفرح الشيطان وأعوانه وقوع الطلاق وتهدم الأسرة وتشردها قال ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْصَبُ عَرْشَهُ عَلَى الْبَحْرِ وَيَبْعَثُ جَنَوْدَهُ فَأَقْرِبُهُمْ إِلَيْهِ مِنْزَلَةَ أَعْظَمِهِمْ فَتَتَّهِي أَحْدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا زَلتُ بِهِ حَتَّى شَرَبَ الْخَمْرَ، فَيَقُولُ: السَّاعَةُ يَتُوبُ، وَيَأْتِي الْآخِرَ فَيَقُولُ: مَا زَلتُ بِهِ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ». فِيَقْبَلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ أَنْتَ».

والأدلة كثيرة على أنه لو لا الحاجة لحرم الطلاق ومن هذه الأدلة قوله تعالى: «وَعَاهَرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَفَرُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوْهُ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا»). ففي هذه الآية الكريمة نجد أن الله ﷺ ينفر

ال المسلمين في الطلاق. ويخبرهم أن التي تكرر لها مشاعر الكراهة زوجتك قد يكون فيها خيراً كثيراً. مثل تربية الأولاد تربية حسنة مثل صبرها... وغير ذلك. فالآية ترغب في إبقاء الرابطة الزوجية وتنفر من قطعها وأن مجرد كراهة الزوج لزوجته ليس مبرراً لطلاقها.

ومن الأدلة القرآنية التي ترغب في بقاء العلاقة الزوجية قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أُمْرَأٌ حَافَتْ بِنَعْلَيْهَا نُشُورًا أَوْ إِغْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ وَأَخْفِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحُّ وَإِنْ تُحِسِّنُوا وَتَسْقُوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾. ففي هذه الآية خطاب للمرأة إذا وجدت من زوجها تباعدأً أو إعراضأً. أي أنه لا يكلملها أو يكون نافراً منها، فعليهما أن يعقدا صلحًا يتلقان فيه على بقاء الرابطة الزوجية مقابل بعض التنازلات، لأن الصلح خير. والصلح الحقيقي بين الزوجين هو الذي تسكن إليه النفوس ويزيل الخلاف وهو خير من الفرقة.

وهناك حالات يكون فيها الطلاق واجباً: وهو حين يهجر الزوج زوجته ويحلف أن لا يأتيها ففي هذه الحالة إن طالت المدة أربعة أشهر فما فوق، فيجب حينئذ على الزوج طلاق زوجته لتفريطه في حقها.

وقد يستحب الطلاق إذا فرطت الزوجة في حق الله تعالى مثل ترك الصلاة أو غير ذلك. وتكرر النصيحة والإرشاد وغير ذلك من الأساليب والطرق التي يسلكها

الزوج مع زوجته ولكنها لم ترجع عن ذلك.  
ويستحب كذلك الطلاق في حالة إضرار المرأة  
بزوجها وشقاقها معه ومخالفتها له بغير وجه حق. أو إذا  
كان بقاء الزواج يضر بالزوجين وبالأولاد لشدة البغض  
والكراهية والشقاق بحيث يستحيل معه بقاء الرابطة  
ال الزوجية، ففي هذه الحالة يستحب الطلاق محافظة على  
مشاعر الزوجين والأطفال.



## ١١ - سبل التقليل من احتمال الطلاق

هناك سبل عديدة للتقليل من احتمالات وقوع الطلاق من أهم هذه السبل:

تقوية معاني الإيمان في القلوب. وزيادة الصلة بالله تعالى فإن امتلات القلوب بتقوى الله وخشيته ومراقبته كان ذلك سبباً لامتناع الناس من الظلم والتعسف في كل مجالات الحياة وليس فقط في الحياة الزوجية.

فإن إعطاء الأهل ابنتهم لرجل يخاف الله تعالى يجعل المرأة في أمان من الاعتداء عليها. لأنه إن أحبها أكرمها وأحسن عشرتها وإن كرهها لم يظلمها ولم يؤذها وبهينها. والسبب هو أن تقوى الله ومراقبته في معاملتها يجعله يمتنع عن ظلمها وتقوى الله عنصر مهم في اختيار الزوج، وعلى الأهل أن يبحثوا عنه فيمن يتقدم لخطبة ابنتهم ويكون بحثهم ممحقاً حتى لا يغتروا بالمظاهر وإن بعض الناس والعياذ بالله يجيد الظهور بمظهر المتدلين ويكون حقيقة الخبر خلاف ذلك.

وقد يكون المتقدم لخطبة المرأة رجل معروف بمعاملاته الحسنة وأخلاقه الطيبة لكنه قليل المال بسيط المرتبة في المجتمع. فعلى الأهل أن يتلقوا لا بتهم من يحافظ عليها وعلى دينها وإن كان قليل ذات اليد فالله تعالى تكفل بالرزق وضمن ذلك لمن توكل عليه. قال تعالى: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ بَغْرَبَةً وَرِزْقًا مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَلَّ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبٌ»<sup>١٦</sup>. فالرزق مضمون لكل دابة على الأرض قال تعالى: «وَمَا يَنْهَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ يَرْزُقُهَا»<sup>١٧</sup>. ولكن الخلق والمعاملات مأموريين بها وليس مضمونة فهي ما نعمل عليه. لأن الله تعالى أخبر بأن العلاج في التزكية والعمل الصالح قال تعالى: «فَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا <sup>١٨</sup> وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا <sup>١٩</sup>».

وأنه ليس من جراء وثواب إلا ما سعى له وكسبه قال تعالى: «وَأَنَّ لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى <sup>٢٠</sup>». فمعاملاته مع الناس ومع الله تعالى من سعيه وكسبه وعليه الاجتهد في ذلك.

ومن الأسباب التي تقلل من نسبة الطلاق تعليم الرجل والمرأة قبل الزواج الأحكام المتعلقة بالحياة الزوجية. من حسن المعاشرة... وغيره وأن الهدف من الزواج الاستمرارية وليس التجربة والتنقل كل يوم من عروس إلى عروس.

ولقد لعن رسول الله ﷺ هذا النوع من الناس فقال:  
«لعن الله الذواقين والذواقات».

ويجب على الزوج أن يتذكر أنه إذا تعسف وتسع في استعمال حقه في الطلاق فإن الله تعالى سيأسله يوم القيمة عن ظلم من هم تحت يده ومنهم زوجته. وعليه أن يتذكر أن من أصول الإسلام قوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار». وكذلك يجب تعليم الزوجة ما أوجب الله عليها من حق زوجها. ووجوب قيامها بهذا الحق. وأن لزوجها عليها حق القوامة. وأنه هو المسؤول الأول. وله حق الإشراف وأن المرأة الحكيمة المؤمنة هي التي تحمل وتصرير بعض الشيء وتحسن مداراة زوجها وسياساته. وأنها إذا اهتمت بمعرفة نفسية زوجها وطباعه وعاداته وأحسنت مداراته وسياساته بناء على هذه المعرفة فإنها تصبح بعد فترة قادرة على التعامل معه بكفاءة ويسر وارتياح مثلما تعامل مع طفلها.

وبعض المجتمعات الإسلامية (مثل أندونيسيا) يعمدون إلى تلافى الطلاق وتلافي أسبابه بطريق غير مباشر وهو أنهم في حفلات الزواج يكررون النصائح والتوجيهات الحكيمية المتعلقة بالحياة الزوجية الجيدة والعشرة الطيبة. من قبل كبار السن والعلماء على الزوجين. و يجعلان حفل العرس نفسه وكأنه تهيئة نفسية واجتماعية لمرحلة الحياة الزوجية.

وهذا أمر محمود ومطلوب ليتنا نعمل على تنظيم ذلك والعمل به في أفراحنا أو قبلها نعمل على تنظيم دورات للشباب لتشقيفهم بما يجب عليهم في الحياة المقبلين عليها من منظور إسلامي . والحكمة ضالة المؤمن فلينما وجدها فهو أحق بها . أو ندخل مادة الأسرة في المدارس .





## حالات يجب معرفتها قبل الطلاق

معظم حالات الطلاق والإسقاط تكون في أيام الدورة الشهرية أو في فترة الحمل وذلك لما تكون عليه المرأة من حالة نفسية وجسدية سيئة لذا وجب معرفة هذه الحالة لاعطائها بعض العذر.



## الحالات النفسية

### التي تمر بها المرأة الحائض

- ١ - تصاب أكثر النساء بآلام وأوجاع في أسفل الظهر وأسفل البطن .. وتكون آلام بعض النساء فوق الاحتمال مما يستدعي استدعاء الطبيب واستعمال الأدوية المسكنة.
- ٢ - تصاب كثير من النساء بحالة من الكآبة والضيق أثناء الحيض وخاصة عند بدايته وتكون المرأة عادة متقلبة المزاج سريعة الاهتياج قليلة الاحتمال .. كما أن حالتها العقلية والفكرية تكون في أدنى مستوى لها.
- ٣ - تصاب بعض النساء بالصداع النصفي (الشققية) قرب بداية الحيض .. وتكون الآلام مبرحة وتصبحها زغللة في الرؤية وفيه.
- ٤ - تقل الرغبة الجنسية لدى المرأة وخاصة عند بداية الحيض .. وتميل كثير من النساء في فترة الحيض إلى العزلة والسكينة . وهذا أمر طبيعي وفسيولوجي إذ أن فترة الحيض هي فترة نزيف دموي من قعر الرحم .. وتكون الأجهزة التناسلية بأكملها في حالة شبه مرضية.

٥ - فقر الدم ( الأنيميا الذي ينبع عن النزيف الشهري إذ تفقد المرأة كمية من الدم في أثناء حيضها .. وتخالف الكمية من امرأة إلى أخرى وقد قيست كمية الدم أثناء الحيض وزناً وحجماً فوجد ما بين أوقاتين (٦٠ ميليلتر) وثمان أوقات (مائتين وأربعين ميليلتر).

٦ - تنخفض درجة حرارة المرأة أثناء الحيض بدرجة مثوية كاملة .. وذلك لأن العمليات الحيوية التي لا تكفي جسم الكائن الحي تكون في أدنى مستوياتها أثناء الحيض.

وتسمى هذه العمليات بالأيض أو الاستقلاب Metabolism ويقل إنتاج الطاقة كما تقل عمليات التمثيل الغذائي .. وتقل كمية استقلاب المواد النشوية والدهون والبروتين.

٧ - تصاب الغدد الصماء بالتغيير أثناء الحيض فتقل إفرازاتها الحيوية الهامة للجسم إلى أدنى مستوى لها أثناء الحيض.

٨ - نتيجة للعوامل السابقة تنخفض درجة حرارة الجسم ويبطئ النبض وينخفض ضغط الدم وتصاب كثير من النساء بالشعور بالدوخة والكسل والفتور أثناء فترة الحيض ..

من كتاب (عمل المرأة في الميزان)

د. محمد علي البار

ص(٩٣ - ٩١)

## ١٢ - نداء عاجل

إلى من يستطيع تقديم يد العون ولو بكلمة، أو سلطة ينفذ فيها الحل الأمثل لهذه القضية الخطيرة، مع أنها تحتاج لأيد كثيرة متعاونة.

زار بعض الفتيات الصغيرات بناتي، وفوجئت بإحداهن أنها متزوجة ولديها ولد، ومطلقة، وحين سألت بناتي عن ذلك قالوا: كثير من صديقاتنا متزوجات ومطلقات وهن في العشرينات.

أيها المجتمع المسؤول أمام الله، ما هي الأسباب التي دعت إلى هذا الأمر الخطير، لماذا حصل هذا في خير أمة أخرجت للناس، لماذا يتزوجن البنات ثم يعودون بعد أشهر قليلة إلى بيوت أهليهن، من المسؤول عن هذه الظاهرة الخطيرة ألا نعرف أن أغلب المجرمين والقتلة وأفراد العصابات من جراء البيوت المتهدمة، المتشققة، ألا نعلم أن أبغض الحلال إلى الله هو الطلاق.

إن إيليس عليه لعنة الله يرسل جنوده وأعوانه ليفسدوا في الأرض، ف يأتي أحدهم فيقول: ما زلت بفلان إلى أن

سرق، والثاني يقول: ما زلت بفلان إلى أن زنا أو شرب الخمر أو قتل...، والثالث يقول: ما زلت بفلان إلى أن طلق زوجته، فيقول إيليس له: أنت أنت ويضمه إليه.

إن الأسباب كثيرة في هذه المشكلة ومن أهمها: الدشات والفضائيات في البيوت، وغياب خشية الله ومراقبته من القلوب، فحين ننظر إلى القرآن نرى في سورة الطلاق بالذات كثرة الآيات التي تتكلم عن تقواي الله قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ عَذَابًا...﴾ وغيرها.

ومن الأسباب غياب التوعية الأسرية لكل من الزوجين، وعدم تحمل المسؤولية، وعدم القناعة بقضاء الله وقدره، وشدة التعلق بالدنيا، واهتمام المجتمع بكل بالثانويات على حساب الكلبات... . ومن أهم الأسباب عدم معرفة معظم مسائل الزواج مثل: ما هي الأسباب المقتضية للزواج وما هي سنة الزواج، وما هي صفات الزوج الناجح والزوجة الصالحة، وما هي حقوق وواجبات كل منها، وما على الزوج من حسن المعاشرة وصيانة الحرم عن الفواحش والعار، وما على المرأة من التعفف وطاعة الزوج وبذل الطاقة في مصالح المتزوج وكيفية صلح المتناشزين، وسنة الطلاق، وإحداث المتوفى عنها زوجها، وحضانة الأولاد، وير الوالدين. إن كل هذه الأمور لا تتحملها جهة معينة وإنما كل

الأيدي يجب عليها التضامن لحل هذه المشكلة الخطيرة.

المنزل يجب أن يساهم في التوعية وفي التربية، يجب عدم تربية الأبناء على الاهتمام بالصغار والتفاهات وزرع الأمور العظيمة في النفس والانشغال بهموم المسلمين، والخروج من دائرة النفس قليلاً.

وكذلك المدرسة مهمتها إنشاء المجتمع الصالح وليس تخريج دفعات من الناس بشهادات ولكن بدون عقول، يجب ربط العلم بالواقع، فليس مهمة المدرس إلقاء درسه واستلام راتبه إنما مهمته إصلاح المجتمع بكل استطاعته.

أما الإعلام فالله يعلم كم هو الدور الكبير لهذه الجهة، يجب عليهم التوقف عن المسلسلات التي لا تعود على المجتمع بفائدة، واستبدالها بما يصلح القلوب والعقول والبيوت، لقد حفظنا منظر المرأة والرجل وهم يتشاركان ويتخاصلان في كل المسلسلات، نريد رؤية البيوت المثالية، نريد أن نرقى ونرتفع.

وكثير من الجهات عليها مسؤوليات كثيرة لإصلاح هذه الظاهرة الخطيرة فيجب المسرعة لحلها قبل الدمار.  
اللهم اشهد أني قد بلغت.



## فَهِرْتُ المُوْصُوْعَاتُ

الصفحة	الموضوع
٣	* المقدمة .....
٥	١ - الخطوبة .....
٨	٢ - نفقة الزوجة .....
١١	٣ - المعاشرة بالمعروف (١) .....
١٥	٤ - المعاشرة بالمعروف (٢) .....
١٨	٥ - المماثلة في الحقوق بين الزوجين .....
٢١	٦ - حافظات للغيب .....
٢٤	٧ - حق التأديب (١) .....
٢٨	٨ - حق التأديب (٢) .....
٣١	٩ - حق التأديب (٣) .....
٣٤	١٠ - حكم الطلاق .....
٣٨	١١ - سبل التقليل من احتمال الطلاق .....
٤٢	- حالات يجب معرفتها قبل الطلاق .....
٤٣	- الحالات النفسية التي تمر بها المرأة الحائض .....
٤٥	١٢ - نداء عاجل .....



# دار المجتمع للنشر والتوزيع

الرئيسى - جدة - ميدان الجامعة - ص.ب ٤٠٨٥٦ - جدة ٢١٥٦٦ - الإدارة ٦٨٩١٤١٧ - المكتبة ٦٨٩٤٤٦٦ - فاكس ٦٨٩٤١٢٦  
الصروح - الخبر - شارع الأمير سعيد - تقاطع ١٦ - ص.ب ٢٣٤١ - الخبر ٣١٩٥٢ - هاتف / فاكس ٦٨٩١١٣٦  
المدينة المنورة - الدارسي الثاني - دوار القبلتين - ص.ب ٤٠٤٤ - هاتف / فاكس ٦٨٣٦٣٠٦

ظاهرات  
أدبية  
أحكام  
شرعية



## لأسرة المسلمة

